



## الإنتربول

### قرار رقم 3

GA-2021-89-RES-03

**الموضوع:** التدابير المتخذة في أعقاب تأجيل دورة الجمعية العامة من عام 2020 إلى عام 2021

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 89 في اسطنبول (تركيا) في الفترة من 23 إلى 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021،

إذ تشير إلى أن الجمعية العامة هي المخولة صلاحية إقرار ميزانية المنظمة وبرنامج أنشطتها، عملاً بالمادة 8(ج) والفقرة الأولى من المادة 40 من القانون الأساسي للإنتربول،

وإذ تقر بأن الجمعية العامة، في غياب دورة عادية لعام 2020، لم تتمكن من إقرار مشروع ميزانية المنظمة وبرنامج أنشطتها لعام 2021،

وإذ تضع في اعتبارها المادة 40، الفقرة الثانية من القانون الأساسي للإنتربول التي تنص على أنه "إذا تعذر على الجمعية العامة أن توافق على الميزانية، تتخذ اللجنة التنفيذية كل الإجراءات الملائمة مستوحية النهج العام للميزانية السابقة"، ووظائف اللجنة التنفيذية المتعلقة بالإشراف على تنفيذ قرارات الجمعية العامة ومراقبة إدارة وعمل الأمين العام الموكلة إليها بموجب المادة 22(أ) و(د) من القانون الأساسي للإنتربول،

وإذ تلاحظ أن اللجنة التنفيذية قررت في دورتها الـ 207 التي عُقدت في 7 كانون الثاني/ديسمبر 2020، أن مشروع الميزانية العادية الذي أعدّه الأمين العام لعام 2021 يتماشى مع الخطوط العريضة لميزانية المنظمة لعام 2020 وسيشكل أساس الأنشطة التي ستضطلع بها المنظمة في عام 2021 إلى أن تقره الجمعية العامة لاحقاً، وأن مشروع الميزانية هذا يتضمن نفقات تشغيل (على أساس نقدي) تبلغ 70,5 مليون يورو، وزيادة في المساهمات النظامية للأعضاء بنسبة 2,6 في المائة مقارنة بعام 2020، وميزانية استثمار قدرها 4,5 مليون يورو، وتحويلات من مختلف صناديق المنظمة وإليها وفي ما بينها، بما في ذلك استخدام صندوق الاحتياطي العام في حدود ما نص عليه النظام المالي، ومؤشرات الميزانية لعامي 2022 و2023 بالصيغة التي وردت فيها في وثيقة اللجنة التنفيذية EC-2020-207-3-DOC-03،

وإذ تلاحظ أيضا أن اللجنة التنفيذية قد أحاطت علما في دورتها الـ 207 ببرنامج الأنشطة الذي أعدّه الأمين العام لعام 2021، كما ورد في وثيقة اللجنة التنفيذية EC-2020-207-3-DOC-03، وأشارت إلى أن هذا البرنامج يضمن استمرارية برنامج أنشطة المنظمة لعام 2020 الذي سبق أن وافقت الجمعية العامة عليه، ويتوافق مع مشروع الميزانية العادية الذي أعدّه الأمين العام لعام 2021،

وقد نظرت في وثيقة اللجنة التنفيذية EC-2020-207-3-DOC-03 المتعلقة بميزانية المنظمة وبرنامج أنشطتها لعام 2021 التي أحيلت إلى البلدان الأعضاء في 16 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإذ تشير إلى أن ميزانية المنظمة لعام 2021 قد عُرضت على البلدان الأعضاء من قبل الأمانة العامة خلال جلسة إحاطة فنية خاصة متاحة لجميع البلدان الأعضاء عُقدت بوسائل افتراضية في 12 كانون الثاني/يناير 2021 وأتاحت لهذه البلدان فرصة طرح أسئلتها بهدف الحصول على إيضاحات قبل دفع مساهماتها لعام 2021،

وإذ تقر بأهمية ضمان اضطلاع الجمعية العامة بمهامها حتى في غياب اجتماع حضوري،

تقر ميزانية المنظمة وبرنامج الأنشطة لعام 2021 كما وردا في وثيقة اللجنة التنفيذية EC-2020-207-3-DOC-03؛

تكلف الأمانة العامة بمواصلة بذل الجهود لوضع حلول تتيح تنظيم الاجتماعات النظامية، لا سيما دورات الجمعية العامة، بوسائل افتراضية، لتُستكمل بذلك مجموعة الأدوات المتوفرة للإنترنت لتنظيم هذه الاجتماعات؛

تدعو الفريق العامل المعني بمراجعة الأحكام القانونية المتعلقة بهيئات الإنترنت الإدارية العليا إلى أخذ هذه المسألة في الاعتبار عند النظر في إيجاد سبل لتعزيز فعالية آلية صنع القرار في المنظمة، وذلك في إطار برنامج عمله.

اعتمد